

شرح كتاب الصلاة والجنائز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

22

محمد بن صالح العثيمين

وعن عبد الله ابن عمر درس اليوم وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن في ام مكتوم - [00:00:16](#)

هذا قاله النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان وكان قد اتخذ في رمضان مؤذنين اولهما بلا والثاني ابن ام مكتوم فكان بلال رضي الله عنه يؤذن في اخر الليل - [00:00:30](#)

ليرجع القائم ويوقظ النائم. هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل ليوقظن ويرجع قائمكم يوقظ النائم ليتسحر يرجع قائم يعني يمنعه من قيامه حتى يتفرغ للسحور - [00:00:47](#)

قال ان بلالا يؤذن بليل اي قبل النهار. وهذا يتناول ما اذا كان قبل الفجر بدقائق فانه يقال اذن بليل. فكلوا واشربوا حتى يؤذن الامر هنا فيما فيما يظهر للاباحة - [00:01:07](#)

الامر للاباحة وان كان اصل التسحر مأمورا به لكن هنا للاباحة لانهم كانوا يتوقفون دون عند اذان بلال ظنا منهم ان الواجب الامساك عن الاكل والشرب عند اذان بلال فابيح لهم - [00:01:27](#)

الاكل والشرب. اذا كلوا واشربوا نقول الامر هنا للاباحة حتى يؤذن ابن ام مكتوم حتى للغاية وليست للتعليم واعلموا ان حتى تأتي للغاية وتأتي للتعليم فقول الله تبارك وتعالى عن المنافقين لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا. حتى هنا للتعليل قطعاً - [00:01:48](#)

يعني لاجل ان ينفضوا وليست للغاية. لانها لو جعلت للغاية لفسد المعنى. اذ يكون المعنى لا تنفقه حتى ينفضوا فاذا انفضوا فانفقوا وليس الامر كذلك بل المراد نعم وليس المعنى كذلك بل المعنى لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا عنه لطلب - [00:02:16](#)

رزق ومثل هذه الاية مثل هذا الحديث كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. هذه ايش للغاية يعني نعم لانه لا يصح ان نجعلها للتعليم وان نقول ان المعنى كلوا واشربوا ليؤذن ابن ام مكتوم بل المعنى كل وشروا الى - [00:02:36](#)

ايضا سلام هي حتى مطلع الفجر. طيب حتى يؤذن ابن ام مكتوم وابن ام مكتوم كان رجلا اعمى وكان لا يؤذن الا اذا قيل له اصبحت اصبحت يعني طلع الفجر - [00:02:54](#)

وقال النبي عليه الصلاة والسلام في لفظ اخر لم يذكره المؤلف فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر في هذا الحديث فوائد منها جواز اتخاذ مؤذنين وهما اذا كانا في وقتين - [00:03:13](#)

لا اشكال فيه يعني اذا كان احدهما يؤذن قبل الفجر والثاني بعد الفجر لا اشكال في جوازه لكن هل يجوز ان يتخذ مؤذنان في ان واحد في مكان واحد نقول اذا كان هناك مصلحة او دعت الحاجة الى ذلك - [00:03:29](#)

لا بأس مثل ما كان مؤذن الحرمين في السابق المؤذنون خمسة او ستة كل واحد في ناحية هذا قبل ان توجد مكبرات الصوت فكانوا يؤذنون فاتخاذ المؤذنين عند الحاجة في ان واحد لا بأس به - [00:03:48](#)

طيب ومن فوائد هذا الحديث انه ينبغي في رمضان ان يتخذ مؤذنان احدهما للاعلام الفجر من اجل ان يتسحر الناس والثاني للاعلام في طلوع الفجر ومن فوائد هذا الحديث ان الاكل والشرب مباح الى ان يؤذن من يؤذن عند طلوع الفجر - [00:04:07](#)

لقوله كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ومن فوائد هذا الحديث انه لا يؤذن للفجر حتى يطلع الفجر في رمضان وغير رمضان
لكننا نقول في رمضان لان بعض المنتهين يقول انه في رمضان ينبغي ان يؤذن للفجر قبيل طلوع الفجر - [00:04:34](#)
وعلوا ذلك القول العليل علموه بانهم من اجل الاحتياط للصوم ونزل هؤلاء ان الاحتياط للصلاة اولى لانه اذا اذن قبيل الفجر فان كثيرا
من الناس سوف يصلي الفجر لا سيما النساء في بيوتهن والمرضى في البيوت وما اشبه ذلك - [00:05:00](#)
فنكون احتطنا احتطن فيما ليس له احتياط تهاونا فيما يجب له الاحتياط وذلك ان الاصل الاصل جواز الاكل والشرب الى طلوع الفجر
لكن ليس الاصل ان نقدم صلاة الفجر على طلوع الفجر - [00:05:22](#)
وهذا من الاشياء التي استولى عليها الجهال في بعض في بعض البلدان. تجدهم يؤذنون للفجر في ايام الصوم قبيل الفجر بهذه العلة
العليلة وهو حكم عليل مبني على علة عليلة. ليس لها اصل من الشرع - [00:05:42](#)
ولذا تأملت الايات الكريمة وجدتها في غاية البيان في هذا المأمور قال الله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من
الخيط الاسود من الفجر حتى لم يبق الله كلوا واشربوا حتى يطلع الفجر - [00:06:02](#)
قال حتى يتبين فلو فرضنا انه طلع الفجر في علم الله ولكننا لم نشاهده فلنا ايش؟ كان الاكل والشرب ومن فوائد هذا الحديث انه
يجب العمل بقول المؤذن يجب العمل بقول المؤذن - [00:06:19](#)
لقوله كلوا واشربوا حتى يؤذن ابنهم بمكتوب فيعمل بقول المؤذن اذا كان ثقة فاذا قال قائل ابن ام مكتوم رجل اعمى فاين الثقة
بقوله انه شاهد الفجر قلنا لان الناس - [00:06:39](#)
يخبرونه بذلك يقولون اصبحت فيقوم يؤذن وحدثني رجل آآ انه كان في بلدهم مؤذن اعمى مؤذن اعمى يعرف طلوع الفجر
برائحه نعم برائحه بدون ان يشاهده. فاذا شم رائحته قام فاذن فاذا طالع الناس الفجر وجدوه قد طلع الفجر - [00:06:57](#)
ايش العلة هذي نعم انت تعرف ان الفجر رائحة ما شميتوا اي نعم لكن سمعت بعض او قرأت في بعض الكتب الطبية انه يندفع مع
طلوع الفجر غازات او او شيء يشبه الغازات - [00:07:26](#)
ولهذا حثوا على ان تفتح النوافذ عند طلوع الفجر قالوا لاجل ان هذا الذي فيه يعني الغازات التي توجب الحياة تدخل المنازل كلها
الله على كل شيء قدير لكن سبحان الله الذي اعطى هذا الرجل الاعمى هذه القوة لكنه يمكن مع الممارسة وانه اذا - [00:07:49](#)
قرب طلوع الفجر جلس ينتظر وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعت المؤذن
فقولوا مثل ما يقول اذا سمعت شرط جملة شرطية - [00:08:15](#)
جواب الشرط قوله فقولوا قنت بالفاء لانه طلبية وقد قيل فيما يجب اقتترانه بالفاء اذا وقع جوابا للشرط قيل في ذلك بيت من الشعر
يتلوه علينا النجار لا تعرفه نعم - [00:08:31](#)
ايش تسمية طلبية وبجمال وبماء وبما وقد وبالتنفيس سبعة سبع جمل اذا وقعت جوابا للشرط وجب اقتترانها بالفاء وضابطها الا
يصح وقوع الجواب شرطا الا يصح وقوع جواب قال ابن مالك واقرن بفاء حتما جوابا لو جعل شرطا لان او غيرها لم ينجعه -
[00:08:53](#)
دقر النفاق جوابا لو جعل شرطا لان او غيرها لم ينجعه اي لم يصح ان يكون آآ شرطا لان فاذا الضابط الا يصح وقوع الجواب ايش
شرطه هذا ضابط واذا اردت التفصيل فقل سبع جمل - [00:09:34](#)
اه اشير اليها في هذا البيت اسمية طلبية وبجمال وبماء وقد وبلم وبالتنفيس طيب التي معنا الان تقول مثل ما يقول من اي الجمل
السبع طلبية لانه امر طيب يقول اذا سمعت المؤذن الهنا - [00:10:02](#)
للعهد الذهني اي الذي يؤذن للصلاة لا كل مؤذن اذن مؤذن بينه آآ ايها العير انكم لسارقون قال اذا سمعنا مثل هذا المؤذن نقول مثل
ما يقول المؤذن ان هذه للعموم ولي العهد للعهد. اذا المؤذن للصلاة - [00:10:25](#)
يقول مثل ما يقول وقوله اذا سمعت الخطاب لكل الامة وظاهر الاطلاق ظاهره الاطلاق مثل ما يقول اي في كل جملة اذا قال الله اكبر
قل الله اكبر اذا قال اشهد ان لا اله الا الله قل اشهد ان لا اله الا الله - [00:10:56](#)

اذا قال لا اله الا الله قل لا اله الا الله اذا قال حي على الصلاة لا سؤال خاص ترى اذا قال حي على الصلاة ايه في الاذان ايه في الاذان - [00:11:18](#)

لا غلط اقرأ الحديث يا جماعة وبين الحديث ما معنى حديث هذا الحديث طيب اذا قال حي على الصلاة ماذا اقول تعصي الرسول عليه الصلاة والسلام لكن هذا الحديث الان اللي معك يقول ايش - [00:11:37](#)

انا اسألك عن مقتضى الحديث هذا لا حول نعم. نعم. هذا الحديث اذا اذا اخذناه بظاهره. نقول اذا قال حي على الصلاة قلنا حي على الصلاة اليس كذلك؟ انا اكدت عليك ذلك لاجل ان تعرف كيف تستدل بالاحاديث - [00:12:02](#)

او بالايات خذها على ظهره ثم اذا جاءك انسان يقول اذا قال حي على الصلاة قل لا حول ولا قوة الا بالله قل قل اين الدليل هذا هو المهم المهم ان يعرف الانسان كيف يستعمل - [00:12:28](#)

الدلالة في كتاب الله وسنة رسوله افهتتم الان؟ يعني لو كان لم يكن لو لم يكن معنا الا هذا الحديث لكان اذا قلنا اذا قال حي على الصلاة نقول حي على الصلاة. وهكذا الواجب - [00:12:43](#)

ان نأخذ بالعموم حتى يكون دليل التخصيص نقول مثلما يقول ظاهر العموم لكن يستثنى من ذلك بالدليل السمعي والنظري انه اذا قال حي على الصلاة نقول غير هذه الجملة وقد ارشدنا النبي عليه الصلاة والسلام الى ان نقول لا حول ولا قوة الا بالله - [00:12:59](#)

هذا دليل سمعي اثر الدليل النظري ان المؤذن يقول حي على الصلاة فاذا قلنا حي على الصراط معناه يقول تعالوا ونحن نقول تعال اذا نلتقي في نصف الطريق نعم فلذلك لا يصح ان اذا قال حي على الصلاة ان نقول حي على الصلاة نظرا مع تأييد الاثر له طيب - [00:13:24](#)

من فوائد هذا الحديث استحباب متابعة المؤذن وان نقول مثل ما يقول لكن هل نقول مثل ما يقول من حين ان يشرع فاذا قال الله اكبر نقول معه الله اكبر او نقول اذا انتهى من التكبير - [00:13:47](#)

هذا الثاني لانني لم اسمع الله اكبر الا اذا انتهى منها فاذا سمعتوا انتهى منها اقول الله اكبر ومن فوائد هذا الحديث ان الانسان اذا لم يدري ماذا يقول المؤذن لبعده - [00:14:07](#)

فانه لا لا يؤمر بالمتابعة لقوله مثل ما يقول وهذا يقتضي ان ان هناك مثيلا ومماثلا واذا لم اسمع المثل تماما فلا استطيع ان اقول آ المماثل. وكثيرا ما يختلط عليك الصوت اذا كان بعيدا لا تدري - [00:14:31](#)

ما يقول ولولا ان ان الجمل الاذان عندك معلومة ما استطعت ان ان تثاب اذا لابد من سماع محقق من فوائد الحديث ان ظاهر اطلاقه اننا نقول مثلما يقول في اي مكان وفي اي زمان وفي اي حال - [00:14:52](#)

وجه دلالة الاطلاق وعدم التقيين اذا سمعتم فهل يستثنى من ذلك شيء؟ ننظر اولا اذا كان الانسان يصلي وسمع المؤذن هل يتابعه اذا نظرنا الى الاطلاق نقول يتابعوا ولهذا اخذ به شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:15:13](#)

وقال ان المصلي يتابع المؤذن للاطلاق ولان ولان الاذان ذكر لا ينافي الصلاة فليس من كلام الادميين ولانه ورد ان العاطس اذا عطس يحمده الله وهو ذكر وجد سبب في الصلاة فكان مشروعاً كما لو كان خارج الصلاة - [00:15:35](#)

ارأيتم الحكم الان المصلي يقول مثل ما يقول. ايش الدليل؟ اطلاق الحديث. ثانيا انه ذكر لا ينافي الصلاة ثالثا انه شرع الذكر اذا وجد سببه في اثناء الصلاة لماذا؟ بقول العاطس الحمد لله اذا عطس - [00:16:00](#)

وهو ذكر وجد سببه في الصلاة اذا هذا القول قوي جدا كما كما رأيتم ولكن اكثر العلماء على خلاف ذلك وقالوا ان المصلي لا يتابع المؤذن لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الصلاة لشغلا - [00:16:24](#)

وهو اذا تابع المؤذن سوف ينشغل عن الصلاة سوف ينشر اما حمد العاطس فهي كلمة واحدة لا لا لا توجب ان ننشغل عن صلاته بها فافترقا وعلى هذا فيقال يستثنى من ذلك - [00:16:41](#)

من المصلي فلا يتابع المؤذن طيب قارئ القرآن يتابع او لا؟ يتابع قارئ القرآن يتابع لانه اذا سكت لمتابعة المؤذن فسيعوض عن هذا السكوت بقراءة في وقت اخر لكن لو لم يتابع - [00:17:01](#)

حرم اجر المتابعة وعلى هذا فالذكر الموجود سببه ناخذ منها قاعدة مفيدة الذكر الموجود سببه مقدم على الذكر اطلاق معنا الذكر الموجود سببه مقدم على الذكر المطلق فلو سألنا سائل اي ما افضل اجابة المؤذن او قراءة القرآن؟ لقلنا لا شك قراءة القرآن افضل - 00:17:23

ولكن قراءة القرآن لا تفوته اذا اخرت ومتابعة المؤذن تفوت وعلى هذا فيجيب المؤذن ثم يقرأ اذا كان الانسان في مكان قدر مثل ان يكون جالسا على قضاء حاجته فهل يتابع المؤذن - 00:17:50

نعم هذا حديث يتابعه لانه سمع المؤذن لكن العلماء استثنوا هذه الحال وقالوا ان هذا ذكر ينبغي ان يعظم عن ان يقال في هذا في هذا المكان القدر وعلى هذا فلا فلا يتابع لكن يقضي اذا - 00:18:15

فارق المحل طيب لو لو سمع المؤذن وهو يتوضأ يتابع الاولاد يتاب لانها لان متابعة المؤذن لا تلهيه عن الوضوء ان المتابعة باللسان والوضوء بالاركان طيب اذا سمع المؤذن وعليه جنابة - 00:18:38

تتابع لاطلاق الحديث ولان الذكر لا يمتنع على الجنب بخلاف قراءة القرآن وعلى هذا فيتابع ولو كان عليه جنابة ومن فوائدها هذا الحديث ان المتابعة في الاذان فقط لا في الاقامة - 00:19:07

لقوله اذا سمعتم المؤذن والاقامة لا يطلق عليها اذان الا تبعا ولان المتابعة يسن بعدها دعاء طويل وظاهر فعل النبي عليه الصلاة والسلام انه اذا فرغت الاقامة كبر للصلاة بعد ان يأمر بالسواء الصفوف وما دعت الحاجة اليه - 00:19:29

ولكن قد ورد في السنن انه يتابع المقيم الا ان الحديث منقطع وفيه راو متكلم فيه وعلى هذا فلا يثبت به الحكم - 00:19:55